

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة الفلاحة والتنمية الريفية
مديرية المصالح الفلاحية لولاية إيليزي
NIF 41101400033092

إعلان عن المنح المؤقت

طبقا لأحكام المواد 76، 78 و 79 من المرسوم الرئاسي رقم: 15/274 المؤرخ في: 20/09/2015 المعدل والمتمم المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.
تعلم مديرية المصالح الفلاحية لولاية إيليزي جميع المشاركين في طلب العروض المفتوح مع اشتراط قدرات دنيا رقم: 2021/02 المؤرخ في: 2021/02/31 الصادر بالجراند الوطنية " Elmoudjahid/pub " - " التحرير " و BOMOP الأسبوع من 04 إلى 10-04-2021

عنوان العملية : إنجاز وتجهيز منافذ عبر ولاية إيليزي
في إطار برنامج : الصندوق الوطني للتنمية الريفية (FNDR) المصنوع
المشروع : إنجاز وتجهيز بئر عمق 350 م ط من الآبار بتفرغرت بلدية جانت

تم منح أشغال المشروع موضوع طلب العروض للمؤسسة المذكورة أدناه وفقا لنتائج لجنة تقييم العروض والتي تمت وفقا للمعايير والمنهجية المنصوص عليها في دفتر الشروط حيث ظهرت النتائج التالية:

الرقم	اسم المؤسسة	المبلغ المقترح (دج)		مدة الاجازة	نقطة العرض التقني	الملاحظة
		قبل التصحيح	بعد التصحيح			
01	مؤسسة أشغال الري والتهيئة - SARL FIGELEK حيمر عبد الحق / خنشلة NIF 099740019000/30	37 938 866.00	37 938 866.00	05 أشهر	100	أقل عرض مالي.

*ملاحظة:

- ندعو المشاركين في طلب العروض الراغبين في الاطلاع على النتائج المفصلة لعروضهم التقنية و المالية الاتصال بمديرية المصالح الفلاحية لولاية إيليزي في اجل أقصاه ثلاثة (03) أيام ابتداء من اليوم الأول من نشر هذا الإعلان.
- كل من له معارضة بإمكانه إيداع طعن خلال عشرة أيام من تاريخ أول نشر لهذا الإعلان في الجرائد اليومية و/ أو BOMOP لدى لجنة الصفقات العمومية لولاية إيليزي.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية غرداية

مديرية التجهيزات العمومية

إعداد رقم 01

يوجه هذا الأعداد لمقابلة نظر للأمل المثلة بالسيد: رسوي عبد المجيد صاحبة الصفحة رقم
2018/200 بتاريخ 2018/11/12 المتضمنة لإنجاز وتجهيز عمدة جديدة بالقرارة، الحصة رقم 04 + 10: جدار
الإحاطة وبيت الحارس + خزان المائي (إنجاز وتجهيز)، هذا من أجل :

تدعيم الورشة بالوسائل البشرية و المادية.
مباشرة الأشغال بوفرة سريعة للتدارك التأخر المسجل.

- كما نعلم بأنكم خارج الأجال التعاقدية و ذلك من تاريخ 2019/05/30.

وهذا في أجل لا يعدى 7 أيام ابتداء من تاريخ أول صدور هذا الإطدار في الصحف والجرائد الوطنية
أو في النشرة الرسمية للتعامل العمومية، في حالة عدم الامتثال لهذا الإطدار في الأجل المحدد أعلاه سيتم فسح
الصفحة من طرف واحد مع كل ما يتبع ذلك من إجراءات قضائية منصوص عليها في القوانين سارية المفعول.